[illegible] بنيت يديه بين كما يجوز له النظر اليه او سعط لزوجته دراهم لتدخل
مع نسابها و[illegible] وامامهم او كاتب لظالم وسال انسان معطا فقال ان لي
او صاحب سلطان يكتب ما [illegible] يخرج ابين على ذلك ان نزل فلينه صار عليه
بين [illegible] الفقرا فلمن الون ظهير للمجرمين لبريم بقاليه قال الله انيه بررق واما الفسق
بغير ارتكاب كبيرة كصغيرة الخسة ونحوها فمتفق على عدم تاثيره ومفهوم قوله بجارحة
ان الاقتدا بفاسق الاعتقاد كالحروري والقدري والخارجي واهل الاهوا غير المكفرة صحيح
وهو كذلك لكنه يعيد المقتدي به في الوقت الاختياري فان قيل انه قد قيل بكفر مرتكب
هذا ولم يقل احد بكفر الاول الامع اعتقاد حله فكان هذا اسوء حالا فلم كانت الصلاة
خلف هذا صحيحة دون الاول اجيب بان هذا معه تاويل يخفف امره والغالب
ان لا تاويل مع الاخر ثم ان ما مشى عليه المص خلاف المعتمد والمذهب صحة الصلاة
خلف الفاسق بالجارحة بعد الوقوع مع حرمة الدخول معه ابتدا ويحرم عليه ان يتقدم
للامامة مع علمه بفسق نفسه ويدل للصحة قوله عليه الصلاة والسلام صلوا خلف
كل مسلم برا كان او فاجرا وهو الذي ارتضاه القباب والتونسي واللخمي وصوبه ابن
يونس وقال الشبيبي انه المشهور لكن قيده بما اذا لم يكن فسقه متعلقا بالصلاة
وما كان ينبغي للمص ان يعدل عن المرتضى عند هولا الايمة الى تشهير ابن بزيزة ثم
انه اختلف في الكباير والمختار عند السبكي انها كل ذنب يوذن بعدم اكتراث
مرتكبه بالدين وعن ابن عباس انها كل ذنب ختمه الله بنار او غضب او لعنة
زاد بعضهم او حد في الدنيا او لعنة وقد تعرض لعدها جماعة فمنها قتل العمد العدوان
والفرار من الزحف واللواط والزنا والقذف الموجب للحد وشهادة الزور قال القرافي
ولو بفلس وعقوق الوالدين والخيانة في الكيل او الوزن او الزرع وشرب الخمر ولو قل
ولم يسكر لغير عذر شرعي والسرقة والغصب والظهار والنميمة والسحر والربا
بالبا الموحدة وكذا الزنا بالمثناة التحتية واما الغيبة فالحق كما قاله القرطبي في
تفسيره انها كبيرة خلافا لبعض الشافعية واكل مال اليتيم بغير حق والرشوة واليمين
الفاجرة وضرب الادمي المسلم بغير حق والحرابة والغلول في الغنيمة والدياثة وهي
استحسان القبيح والقيادة والسعاية للحكام وترك الصلاة وتاخيرها عن وقتها
او تقديمها عليه من غير مسوغ شرعي واليأس من رحمة الله تعالى والامن
من مكره والفطر في رمضان لغير مسوغ شرعي ومنع الزكاة وقطيعة الرحم واكل
المال بالباطل وكتمان الشهادة واكل لحم الخنزير والميتة والدم لغير ضرورة
والاصرار على الصغيرة وسب الصحابي بغير ما براه الله منه والكفر وهو
اعظمها كيف كان وتعمد الكذب على الانبيا وقد نظمها بعضهم فقال
تلبسا بلاعين عد الكباير ۝ خذها على الترتيب من جواهر ۝ اولها القتل لتلك النفس ۝
فقد حرم الله بغير ليس ۝ كذا التولي من صفوف الزحف ۝ مع اللواط والزنا والقذف ۝

Copyright © King Saud University